

يقال لا املك لك ان اعطيك وجاعة بن عباس روايات
احقري ضعيفة عند بن ابي حاتم وابن مردويه انها مشهورة
هذه **باب قوله بالاصحاق بوجه الله** يا مكرم ويقوم
في سائر ميراث اولادكم العدل فان اهل الجاهلية كانوا
يحملون جميع الميراث للذكور دون الاناث فامر الله
تعالى بالمشورية بينهم في اصل الميراث وفاوت بين
الصفتين فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج
الرجل الى مونة النفقة والكلفة واستنطاق بعضهم من
الاية ان الله تعالى اخرج خلقه من الولد بولده حيث وصي
الوالدين باولادهم وبيئت في اولادهم لا يذوقه قالوا
حدثنا والايه ذر بن ابي ذر قال حدثني بالاصحاق
التميمي القزازي الصفي قال حدثنا والايه ذر
احمر **تأهيتام** هو بن يوسف الصفي ان بن جرج عبيد
الملوك احمر **حدثنا** بن جرج عبيد بن جرج عبيد
والايه ذر بن المنكدر بن النخعي عن جرج بن جرج عبيد الله
الاصحاق رضي الله عنه وعن ابيه انه قال **عادي**
البي صلي الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه
من مرض في سبي سكة بكر الامم قوم سبيها بربط من
الخزرج حال كونها ما بين فوجدني النبي صلي الله عليه
وله اصقل وزاد ابو ذر عن الكشميهني سبيا وفي الاعضاء
فاناني وقد اعطى علي فدعاهما فتوضا صوته ثم رسل علي
اي نفس المال الذي توصاه فاقفقت من لاهما فقلت
ما نأمرني ان اصنع في مالي برسول الله وفي رواية شعبة
عن محمد بن المنكدر عن عبد الملك بن ابي الطاهر
بارسول الله لمن الميراث ابا بن جرج عبيد الله
بوجه الله في اولادكم كذا الاين جرج قال
الدمياطي وهو وهم والذي نزل
في جرج بن جرج عبيد الله في الكلاله كذا رواه شعبة

والثوري

والثوري عن بن المنكدر وبويده ما في بعض طرقه من
قول جرج بن جرج عبيد الله الكلاله والاولاد
ولم يكن لجرج عبيد الله ولد ولا والدته وفي مسلم عن عمرو
الشافعي والشافعي عن محمد بن منصور كلاهما عن بن جرج عبيد
عن بن المنكدر ما حدثني عن ابيه الميراث يستفتونك
قل الله يفتكم في الكلاله وقد ساق التجاركي حدس جرج
عن قتيبة عن ابن عميرة في اول الكتاب القرايض وفي
احمره حتى نزلت اية الميراث ولم يذكر ما زاده الشافعي
قال في الفتح فاشهر ياء الزيادة علة مد رحمة من كلام
ابن عميرة ولم يفرق بين جرج بن جرج عبيد الله المد كوفي
فقد ذكرها بن عميرة على الاحتياط في عتقه والمحال ان
الحقوة عن بن المنكدر راية قال اية الميراث اوية القرايض
والطاهر بن جرج عبيد الله كما صرح به في رواية بن جرج ومن
تابعه وامامنا قال اية يستفتونك فتدنه ان جرج بن
ابن له جرج ولد وامامنا كان يورث كلاله فكان المناسبات
لنفسه نزلت يستفتونك لكن ليس ذلك في الكلاله
اختلف في تفسيرها فقيل هي اسم المال الموروث وقيل
اسم الميت وقيل اسم الارث قلما لم يتبعها من لا
والد له ولا ولد له بعض الاستدلال ان يستفتونك نزلت
في احمر الامم واية الميراث نزلت في ذلك بمدة في ودية
سعد بن الربيع وكان قبل يوم احد وحلف ابنتين وامهسا
واختاه فلحقه الاخ المالك فنزلت وبه اجمع من قال انها
لم تنزل في فضة جرج بن جرج نزلت في فضة ابنتين سود
ابن الربيع وليس ذلك بلازم اذ لا مانع من نزل في الامرين
معا فقد ظهر ان بن جرج لم يجرم والله اعلم وهذا الحديث
قد سبق في الطهارة **هذا باب**

بالتورين كذا الاي ذر بن جرج عن النبي باب قوله بالاصحاق
ولكن نصف ما ترك ان واجكم ان لم يكن لهن ولد وارث

